

132756 - حكم عمل المحاسب في شركه تصنع الملابس الحريمي

السؤال

أعمل بأحد الشركات التي تقوم على تصنيع الملابس بجميع أنواعها ، والغالب على الصناعة ملابس الحريمي والبناتي داخل البيت وخارجه ، ويتم بيعها في محلات المصنع ، والراتب يأتي من بيع المحلات لملابس المصنع ومصانع أخرى ، فما حكم العمل محاسباً في هذه الشركة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في تصنيع الأشياء التي هي في أصلها مباحة ، وإن كان لها استعمالات محرمة ، كالمالبس والمكياج والعطورات وغير ذلك .

والقاعدة في الأشياء التي تستعمل في الحلال والحرام هو جواز بيعها إلا لمن عُلِمَ أو غلب على الظن أنه يستعملها في الحرام ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال (102214) ، (75007) ، (85000) .

وبناء على ذلك ؛ فلا حرج عليك من العمل محاسباً في هذه الشركة ، إلا إذا تبين لك أن أغلب الملابس إنما يشتريها من يستعملها في الحرام ، ففي هذه الحال لا يجوز لك العمل معهم .

وعند الشك أو الجهل بحال المشتريين ، فالأصل جواز بيعها ، ما دامت يمكن استعمالها في المباح .

والله أعلم .